

توصيات المجتمع المدني المصري بخصوص السياسات الوقائية التابعة للبنك الدولي ابريل 2013

قام البنك الدولي بتنظيم لقاء تشاوري مع المجتمع المدني المصري حول مراجعة السياسات الوقائية التابعة للبنك في مارس 2013. وأكدت المنظمات التي شاركت في اللقاء على أهمية إشراكها في اجراءات المراجعة. حضر اللقاء عدد من المنظمات من المجتمع المدني المختص بمواضيع مختلفة من حقوق العمال الى الحقوق المتعلقة بامتلاك الاراضي وغيرها. وعبرت المنظمات عن بعض المشاكل التي رأتها في المشاريع العديدة الممولة من قبل البنك الدولي في مصر، واقترحت المنظمات بعض الحلول المتعلقة بسياسات البنك التي تستطيع ان تحل بعض المشاكل المتكررة بشكل ممنهج وليست متعلقة بمشروع او مشروعين فقط.

هذه الورقة تعبر بعض مداخلات وملاحظات المنظمات المجتمع المدني المصري وتمثل آراء المنظمات المذكورة في آخر صفحة.

نقاط عامة ذات علاقة بالمواضيع المتعددة

- يجب أن تتوافق سياسات البنك مع افضل المعايير والمواثيق الدولية ومن ضمنها الاهداف المتعلقة بالتنمية الدولية مثل الأهداف الانمائية للألفية واستراتيجية التنمية بعد 2015.
- يجب ان تساهم – لا أن تعوق- السياسات الوقائية في تحقيق الهدف الاساسي للبنك الدولي وهو تخفيف الفقر.
- يجب ان يراقب البنك الدولي تنفيذ وتطبيق والنزاهة بسياساته الوقائية باكثر فعالية. ليس من المقبول أن تكون مسؤولية التطبيق والتنفيذ على عاتق الدولة فقط.
- يجب ان يفصح البنك الدولي عن الوثائق المتعلقة باي مشروع باللغة المناسبة للبلد وفي وقت محدد وفي كل مرحلة من مراحل دورة المشروع حتى تكون الوثائق مفهومة وحتى تصبح سياسة الإفصاح عن المعلومات حقيقية وفعالة.

المقترحات المتعلقة بعملية تقييم الأثر البيئي

المعايير الخاصة بعملية تقييم الأثر البيئي

يجب أن تكون عملية تقييم الأثر البيئي قائمة على عدد من المعايير والمبادئ وذلك على النحو التالي:

- (1) يجب أن تتوافق المعايير البيئية الخاصة بالبنك الدولي مع المعايير البيئية في الإتفاقيات الدولية .
- (2) يجب أن يوضح البنك في سياساته الوقائية المعايير التي تجعل المشاريع غير مؤهلة للتمويل من البنك: ما هي مظاهر الضرر البيئي والاجتماعي التي تجعل البنك يرفض تمويل أي مشروع؟ يجب على البنك أن يأخذ بالمواثيق والمعايير الدولية ويرفض تمويل أي مشروع لا يلتزم بهذه المعايير.
- (3) ضرورة التقييم المسبق والمبكر قبل البدء في تحديد المشروعات وفي وقت وضع الاستراتيجية القطرية للبلد.
- (4) ضرورة التقييم بعد الانتهاء من المشروع حيث أن بعض التأثيرات البيئية او الاجتماعية قد لا تظهر الا الى بعد انتهاء المشروع.
- (5) عدم الاكتفاء بمشاوره منظمات المجتمع المدني فيما يتعلق بعملية تقييم الأثر البيئي فقط بل يجب أن يمتد دور منظمات المجتمع المدني لإعداد التقارير الموازية فيما يتعلق بدراسات تقييم الأثر البيئي.
- (6) أيضاً يجب أن يمتد دور منظمات المجتمع المدني لعملية المراقبة والمحاسبية فيما يتعلق بمدى احترام خطة العمل التي تنتج عن دراسات تقييم الأثر البيئي.
- (7) ضرورة وأهمية وصول المعلومات المتعلقة بأي مشروع ومن ضمنها مسودة تقييم الأثر البيئي والاجتماعي للمجتمع المدني للتعليق عليها قبل موافقة المجلس التنفيذي التابع للبنك الدولي بوقت طويل بناء على الاداء الامثل الدولي.

- 8) يجب أن تكون عملية تقييم الأثر البيئي عملية مؤسسية من خلال بناء تشريعي واضح ومحدد، وأيضاً من خلال مؤسسات مستقلة خاضعة للرقابة والمساءلة والمحاسبية من قبل المؤسسات الشعبية المنتخبة وأيضاً منظمات المجتمع المدني.
- 9) يجب أن تكون دراسة تقييم الأثر البيئي خاضعة للنقاش من خلال المؤسسات الشعبية المنتخبة وإقرارها من خلال تلك المجالس المنتخبة وفقاً لمعايير النزاهة والشفافية.
- 10) يجب أن تتضمن دراسة تقييم الأثر البيئي تركيز أكثر على التأثيرات الاجتماعية وأيضاً التأثيرات المتعلقة بحقوق الإنسان من ضمنها التأثيرات على الأشخاص ذوي الإعاقة.

صحيفة بيانات الإجراءات الوقائية المتكاملة

يجب أن تكون صحيفة بيانات الإجراءات الوقائية المتكاملة خاضعة للمراجعة المستمرة طوال مدة المشروع لمراجعة التصنيف البيئي حيث أن بعض المخاطر قد تظهر وتتضح للمتخصصين أو الأطراف المعنية لاحقاً بعد إعداد الصحيفة.

معايير المشاورات مع المجتمع المدني

يجب أن تكون المشاورات مع ممثلين لمختلف التيارات في المجتمع المدني باختلاف إهتماماتهم لتشمل جمعيات مهتمة بحقوق الإنسان، بقضايا التنمية، الجمعيات الخيرية الخ.

دراسة البدائل

- 1) يجب أن لا تقتصر دراسة البدائل على الفوائد الاقتصادية فقط، بل يجب أن تشمل أيضاً تقييم للأثر الاجتماعي والفوائد الاجتماعية المترتبة على كل بديل مقترح.
- 2) يجب أن تتضمن دراسات تقييم الأثر البيئي دراسات عن البدائل الممكنة والمتاحة بطريقة مفصلة بخصوص مكان المشروع، التكنولوجيا الممكن استخدامها، الخ.
- 3) يجب أن يتم وضع قضية الأمن الغذائي في الاعتبار في سياسات البنك. وبناء على هذا فإن سياسات البنك يجب أن تحرص على عدم إقامة أي مشروعات على الأراضي الزراعية وبخاصة الأراضي القريبة من المجاري المائية وذلك للندرة الشديدة لهذه الموارد (الأرض والمياه). كما أن إقامة المشروعات على الأراضي الزراعية يؤدي إلى ضياع الأراضي القابلة للزراعة ومن ثم تهديد قضية الأمن الغذائي. ومن ثم فإنه يجب أخذ موضوع الأمن الغذائي في عين الاعتبار عند دراسة البدائل المختلفة لموقع إقامة المشروع بحيث أن لا يتم إقامة أي مشروع على الأراضي الزراعية والأراضي القريبة من المجاري المائية (كالأنهار/ الترعة/ القنوات المائية) المتعرضة للخطر أو التي قد تؤدي إلى حال أسوأ بالنسبة للأمن الغذائي.

المقترحات المتعلقة بإعادة التوطين وعمليات الإخلاء القسري والحق في الأرض والسكن

- 1) يجب أن تتضمن خطة إعادة التوطين في إجراءاتها اعتماد معيار جبر الضرر بشكل واضح.
- 2) يجب أن تتضمن خطة إعادة التوطين معيار المقياس الكمي للخسائر.
- 3) يجب أن يضع البنك معايير للتشاور مع المجتمعات التي ستواجه عملية الإخلاء القسري ويجب على البنك أن يتابع التزام الدولة بهذه المعايير في العمليات التشاورية.
- 4) أهمية العمل نحو خفض الإحتياج لإعادة التوطين نظراً لتأثيره غير الكمي على المجتمع، وهذا يمكن أن يتم من خلال المفاضلة بين أكثر من حل للمشروع وإختيار أقل الحلول المحتاجة لإعادة توطين.
- 5) أهمية الإمتناع عن أي نوع من أنواع إعادة التوطين القسري وإستبداله بإعادة التوطين بشرط الموافقة ومن خلال مشاركة مجتمعية فعالة منذ بداية التخطيط للمشروع.
- 6) يجب أن يعود المشروع بمنفعة عامة مباشرة لأهالي المنطقة التي أقيم فيها، وفي جميع مراحلها سواء خلال التنفيذ أو بعد الإنتهاء منه.

المقترحات المتعلقة بعمليات التنمية بخصوص الشعوب الأصلية

ان البنك يعتمد على الإجراءات الوطنية للدولة في تحديد إلى اي مدى يمكن تطبيق سياساته، وبالتالي إذا كانت الدولة لا يوجد لديها اعتراف بالشعوب الأصلية سواء في دستورها أو قوانينها فلا يلتزم البنك الدولي بتطبيق معاييرها الخاصة بالشعوب الأصلية. يجب على البنك الدولي ان يطبق سياساته بالنسبة للشعوب الاصلية بناء على اعتراف الحكومة باي مجتمع كشعوب اصلية او بناء على اذا المجتمع يعترف بنفسه كشعوب اصلية.

المقترحات فيما يتعلق بحقوق العمال

يجب البنك ان يحترم المواثيق والمعايير والاتفاقيات الدولية المتعلقة بصحة العمال وسلامتهم المهنية. ولقد صدّق عدد من البلدان من ضمنها جمهورية مصر العربية على عدد من معايير العمل الدولية الصادرة عن منظمة العمل الدولية، على سبيل المثال:

- الاتفاقية رقم (98) لسنة 1949 الخاصة بحق التنظيم والمفاوضة الجماعية للتفاوض الاختياري من أجل إبرام اتفاقيات عمل جماعية.
- الاتفاقية الدولية رقم (87) لسنة 1948 الخاصة بالحريات النقابية وحماية حق التنظيم .
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر عام 1966.

نطالب ان تنص السياسات الوقائية التابعة للبنك الدولي على الآتي:

- (1) حق العمال في التنظيم طبقا للاتفاقيات الدولية.
- (2) التطبيق الحازم للمعايير الدولية للسلامة والصحة المهنية.
- (3) كفالة حد ادنى عادل للاجور يكفي لاسرة من اربع افراد كمتوسط بحيث يكون الحد الأدنى للأجر كافيا لتحقيق حياة كريمة للعامل وأسرته من خلال قدرته على مواجهة احتياجاته من مأكّل وملبس ومسكن وانتقالات وإنفاق صحي، وأن يتغير هذا الحد الأدنى تلقائيا كل عام بنفس نسبة معدل التضخم المعلن رسميا.
- (4) تحديد عدد ساعات للعمل متفق مع المعايير الدولية (من 6 الى 8 ساعات في اليوم)
- (5) كفالة الرعاية الصحية الكاملة.
- (6) الالتزام بالتأمين الاجتماعي على العمال.
- (7) توطين التكنولوجيا (نقل الخبرات الى العمال المصريين وعدم أقتصار اتاحة اعمال معينة فقط للمصريين) .

المقترحات فيما يتعلق بحماية الأطفال

- (1) ألا يقوم البنك الدولي بتنفيذ مشروعات تدخل فيها عمالة الأطفال بشكل مباشر أو غير مباشر وذلك الالتزام يجب ان يكون مكتوب في السياسات الوقائية.
- (2) هناك فراغ في السياسات الوقائية الحالية وهو عدم وجود سياسات لحماية مصالح الطفل الفضلى.

- (3) ولكي يدرس البنك او الدولة التأثيرات المتوقعة على الاطفال يجب ان يعرف البنك او الدولة حالة الاطفال ويشترك المجتمع المدني في الحصول على البيانات المختلفة على سبيل المثال: معرفة عدد الاطفال العاملين دون السن ووفق السن القانوني للعمل، العدد الحقيقي للأطفال في الشارع، الأطفال ذوي الاعاقة، المتسربين من التعليم، المنتظمين بالتعليم، الأطفال المرضى، الأصحاء، الأطفال المعنفين وضحايا مشروعات البنك، أو المضارين من مشروعات البنك.
- (4) نوصي بقيام البنك بإتباع أحكام إتفاقية حقوق الطفل واستخدام لغة الإتفاقية في السياسات الوقائية. نريد ان يلتزم البنك بتطبيق الحد الأدنى لمصلحة الطفل الفضلى والتي أقرتها إتفاقية حقوق الطفل، والتي تمنع عمل الأطفال دون الخامسة عشر سنة، وبدء التدريب المهني من سن الثالثة عشر سنة. كما نريد ان يلتزم البنك بتطبيق إتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138 وتطبيق إتفاقية منع أسوأ أشكال عمل الأطفال، وبالتالي أن يلتزم البنك بتلك الإتفاقيات كمرجعية أساسية له لحماية الطفل من العمل.
- (5) ضمان تطبيق البنك لنظام التكويد الموحد للمباني والمواصلات العامة في مجال حصول الأطفال ذوي الاعاقة على حقوقهم، وتحسين مستوى حصولهم على الخدمات خاصة في مجالي التأمين الصحي والتعليم حتى اذا كانت هذه ليست الاهداف الاساسية للمشروع. اي لكل مشروع يجب البنك ان يأخذ بعين اعتباره الفرص الممكنة لتحسين حياة الاطفال.

المقترحات فيما يتعلق بمدى السياسات الوقائية

- (1) مسؤولية الامتثال : يجب على البنك الدولي ان يرى نفسه كشريك في مشاريعه في البلدان، مشاركا في نجاحاتها او فشلها وفي مسؤولية امتثالها او عدم امتثالها بالسياسات الوقائية.
- (2) على البنك ان يتحمل المسؤولية فيما يخص المشاريع التي يمولها خلال جميع مراحل حياة المشروع.
- (3) حتى ولو تم صرف كل اموال المشروع، يبقى البنك الدولي مسؤولا عن اي اضرار متعلقة بالمشروع.
- (4) يجب على البنك ان يطبق السياسات الوقائية ايضا على إقراض المالي الوسيط وعلى نواع الاقراض الاخرى الغير تقليدية.

التوقيع،

الاتحاد المصري للنقابات المستقلة
التحالف الدولي للموئل -مصر
الجمعية المصرية للحقوق الجماعية
المبادرة المصرية للحقوق الشخصية
المركز المصري للإصلاح المدني والتشريعي
المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية
منتدى الحوار والمشاركة من أجل التنمية

شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية